

ففي موضوع الكليات الخمسة مثلاً ، يأخذ ابن أبي الحديد على مؤلف «الآيات» انطلاقه في الحديث عن ترتيب الجنس والنوع ، دون سبق الإشارة لماهية النوع ذاته . وإتماماً لتلك الحلقة المفقودة ، خصص صفحتين كاملتين للنوع : حده ، أصنافه ، علاقته بالجنس ، الخ . . .¹ .

وأمام صمت الرازي على عكس النقيض ، والعكس المستوي ، وجد الشارح نفسه مضطراً للتطرق إليهما مطولاً . فبدأ بتحديد كليهما ، مستعرضاً جملة ما قاله المناطقة القدامى في هذا الشأن . ثم حاول تطبيقهما على مختلف القضايا ، كالموجبة الكلية ، والضرورية ، والدائمة ، والشرطية ، والعامّة ، والخاصة ، والجزئية الموجبة والسالبة ، وغيرها ، مع ضرب أمثلة لكل ذلك² .

كما اضطرّ ابن أبي الحديد أن يتدارك ما أهمله الرازي من مختلطات ، كاختلاط العرفية الخاصة والمشروطة ، والصغرى مع الكبرى في الشكل الأول³ ، وما إلى ذلك .

أما الشكل الرابع ، فقد عمل الرازي على إقصائه كلية من باب الاختلاطات كما أسلفنا⁴ ، بدعوى أنّ هذا الشكل بعيد عن الطبع . وعلى العكس من ذلك ، تناول الشارح هذا الموضوع بالتفصيل ، معتبراً بعده عن الطبع دافعاً للتعرض له ، لا مانعاً منه⁵ . وخصص عدّة صفحات لفحص مختلف جوانبه بإمعان ، مستعرضاً : ضروب هذا الشكل ، المنتج منها وغير المنتج ، ثمّ مختلطاته ، كاختلاط المطلق والضروري ، والممكن والضروري ، والمطلق والممكن⁶ ، الخ . . .

1 شرح الآيات : ص 100-105 .

2 نفس المصدر : ص 200-202 .

3 ص : 249 وما بعدها .

4 ص : 8 وما بعدها .

5 ص : 261-266 .

6 ص : 228-239 و 261-266 .